مجلة أرصاد للدراسات الاقتصادية والإدارية
الترقيم الدولي الموحد (ISSN) : 2661-7641
الترقيم الإلكتروني الدولي الموحد (E-ISSN) : 2716-8107
مجلد (3)، عدد خاص أفريل 2020 / ص: 237-250

تمويل البنوك الإسلامية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين الحاضر والمستقبل في الجزائر -دراسة حالة بنك البركة الفترة ما بين 2010/2017 -

Islamic Bank financing for small and medium enterprises between the present and the future in Algeria Case study of The Algerian Bank al-Baraka in the period 2010/2017

عبد الكريم يحياوي[1*]
1جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة (الجزائر)،مخبر البحث في الدراسات الاقتصادية والمالية الإسلاميةabdelkrim_yahia@yahoo.fr

تاريخ القبول:2020/04/25 تاريخ النشر: 2020/ 04/30

ملخص:

بنك البركة الجزائري هو من أهم البنوك الإسلامية الناشطة في الساحة المصرفية الجزائرية، من أهم وظائف هذا البنك منح التمويلات بالصيغ الموافقة للشريعة الإسلامية الموجهة للاستثمار وخاصة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. وبالاعتماد على التقارير السنوية لبنك البركة الجزائري في الفترة ما بين 2010 و2017. وخرجنا بمجموعة من النتائج أهمها: أن البنوك الإسلامية لها قدرة كبيرة على التمويل مهما كان نوع الاستثمار وخاصة في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهذا راجع إلى مرونة الصيغ التمويلية التي توفرها هذه البنوك، وفيه دليل على أن الشريعة الإسلامية قابلة للتطبيق في أي زمان ومكان.

الكلمات المفتاحية: بنك البركة، البنوك الإسلامية، الصيغ التمويلية، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
تصنيف (JEL): G21

Abstract

Al Baraka Bank is one of the most important Islamic banks active in the Algerian-banking arena, one of the most important functions of this bank is to grant financing in the form of Islamic law aimed at investment, especially small and medium-sized enterprises.

Based on the annual reports of The Algerian Bank al-Baraka between 2010 and 2017.

Through this research, we have studied the development of the amount of funding granted to the SME sector by The Algerian Bank al-Baraka,

Among the most important results that we obtained:: that Islamic banks have a great ability to finance whatever type of investment, especially in the SME sector, this is due to theflexibility of the financing formulas provided by these banks, and there is evidence that Islamic law is applicable anywhere and anytime.

Keywords: Al Baraka Bank, Islamic Banks, Financing Formulas, SMEs.
JEL: G21

* البريد المرسل:abdelkrim_yahia@yahoo.fr

المقدمة:

تعتمد الجزائر في المجال المصرفي على النظام التقليدي المبني على التمويل الربوي، ولكن هذا لم يمنعها من تجربة البنوك الإسلامية أو على الأقل السماح للخواص بإنشاء هذا النوع من البنوك، حيث أنشئت عدة بنوك مختصة في تقديم خدمات إسلامية كما عزمت على فتح شبابيك تقدم خدمات إسلامية داخل البنوك التقليدية، وهذا أكبر دليل على أهمية هذا النوع من المعاملات وتأثيره في المجتمع الجزائري المسلم بقوة كبيرة.

وكان من أهم البنوك الرائدة في هذا المجال بنك البركة الإسلامي الذي تحصل في سنة 2017م على جائزة "أفضل بنك إسلامي" السنوية للمرة الخامسة على التوالي والتي تمنحها مجلة جلوبال فاينانس "Global Finance"، حيث كان لهذا البنك تأثير واضح في استقطاب العملاء سواء مودعين أو مقترضين، كما أن مساهمات هذا البنك في تمويل الاستثمار وخاصة قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ليست بالهينة.

الإشكالية:

بعد التقديم المتواضع عن أهم البنوك الإسلامية في الجزائر وهو بنك البركة الإسلامي: كيف يساهم بنك البركة الجزائري في تمويل قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وماهي آفاق هذه التمويلات؟

أهداف البحث:

نهدف من خلال هذا البحث إلى:

- التعرف على بنك البركة الإسلامي الجزائري عن كثب؛
- التعرف على الصيغ التمويلية التي يعمل بها هذا البنك؛
- مدى مساهمة بنك البركة في تمويل الاستثمار وخاصة قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- إمكانية تعميم فكرة البنوك الإسلامية على النظام المصرفي الجزائري.

محاور البحث:

من أجل الإجابة على الإشكالية المطروحة والوصول إلى النتائج المرجوة من هذا البحث يجب أن نتطرق وبتدرج إلى المحاور التالية:

1- نشأة وتطور بنك البركة الجزائري؛

2- الصيغ التمويلية التي يقدمها بنك البركة الجزائري في مجال الاستثمار؛

3- حجم التمويلات اتي يقدمها البنك لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

منهجية الدراسة:

من أجل الوصول إلى الغاية المرجوة من هذا البحث لابد من اتباع منهجين أساسيين:

- المنهج الوصفي للتعريف بالبنك قيد الدراسة والخدمات التي يقدمها هذا البنك؛
- المنهج التحليلي من أجل تحليل المعطيات والمعلومات المتحصل عليها واستخراج نتائج مفيدة؛

1. المحور الأول: نشأة وتطور بنك البركة الجزائري

1.1. نشأة بنك البركة الجزائري:

إن فكرة إنشاء بنك البركة الجزائري تعود إلى سنة 1984 من خلال الاتصال الذي تم بين الجزائر ممثلة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR)وشركة دلة القابضة الدولية، وقد كانت نتيجة هذا الاتصال أن تم تقديم قرض مالي من طرف مجموعة دلة البركة القابضة للحكومة الجزائرية، بلغت قيمته 30 مليون دولار خصص لتدعيم التجارة الخارجية، حيث كان هذا القرض بمثابة فرصة لخلق جو من الثقة المتبادلة بين الجزائر والمجموعة.

وفي سنة 1986 بدأت فكرة إنشاء بنك مشاركة في الجزائر تتبلور أكثر، وذلك عند قيام مجموعة دلة البركة المصرفية بعقد ندوتها الرابعة في فندق الأوراسي بالجزائر العاصمة، حيث كان محور هذه الندوة هو مناقشة فكرة إنشاء بنك إسلامي في الجزائر. لقد كانت لسلسلة الإصلاحات التي عرفتها المنظومة المصرفية ابتداء من سنة 1986 ووصولا إلى القانون 90-10 المؤرخ في 19 رمضان 1410 والموافق ل 14 أفريل 1990، الدور الكبير في فتح المجال أمام الشركات الأجنبية للاستثمار في المجال المصرفي بالجزائر ومنها بنك البركة الجزائري، الذي وجد سبيله للتحقيق من خلال تقديم طلب اعتماد البنك لبنك الجزائر الذي وافق على التصريح له بالعمل في السوق المصرفي الجزائري، (منصور، ومرابط، 2003، ص05-06)

ليتم بموجبه إنشاء هذا البنك بتاريخ 20 ماي 1991 تحت اسم بنك البركة الجزائري برأس مال 500.000.000 دج، وبدأ بمزاولة نشاطاته بصفة فعلية خلال شهر سبتمبر1991 أما فيما يخص المساهمين، فهما بنك الفلاحة والتنمية الريفية (الجزائر) ومجموعة البركة المصرفية (البحرين). في إطار قانون رقم 03-11 المؤرخ في 26 سبتمبر 2003، فللبنك الحق في مزاولة جميع العمليات البنكية من تمويلات واستثمارات، وذلك موافقتا مع مبادئ أحكام الشريعة الإسلامية.

يعتبر القانون رقم 90-10 المتعلق بالنقد والقرض بنك البركة الجزائري على أنه شركة مساهمة لها الحق في تنفيذ جميع الأعمال المصرفية وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية السمحة، ليتيح بذلك فرصة العمل المصرفي للمتعاملين الذي يسعون إلى التعامل على أساس مبادئ الشريعة الإسلامية. (عيشوش، 2009، ص58-59)

2.1. أهم المراحل التاريخية لبنك البركة الجزائري:

وهذه أهم المراحل التاريخية التي مر بها بنك البركة الجزائري منذ إنشائه:(بنك البركة، 2017)

- 1991: إنشاء بنك البركة الجزائري؛
- 1994 : استقرار و توازن المالي للبنك؛
- 1999 : مساهمة البنك في إنشاء شركة التأمين (البركة و الأمان)؛
- 2000 : تصنيف البنك في المراتب الأولى من بين البنوك الخاصة؛
- 2002 : إعادة توجيه سياسة البنك نحو قطاعات جديدة من السوق, هي قطاع المهنيين و الأفراد؛
- 2003 : إنشاء شركة عقارية "دار البركة" برأس مال قدره 1.550.000.000 دج؛
- 2006 : رفع رأس مال البنك الى 2.500.000.000 دج؛
- 2009 : رفع رأس مال البنك مرة ثانية إلى 10.000.000.000 دج؛
- 2015 : إنشاء معهد البحوث و التدريب في المالية الإسلامية (مبتما)؛
- 2015: إنشاء شركة الخبرات العقارية "ساتكإيمو" برأس مال قدره 15.000.000 دج؛
- 2016: بنك البركة الجزائر يرفع مجموع أصوله الى 210 مليار دينار جزائري.

2. المحور الثاني: الصيغ التمويلية التي يقدمها بنك البركة الجزائري في مجال الاستثمار

بعيدا عن التقوقع في دائرة الوساطة المالية للصيرفة، فإن البنك الإسلامي وفضلا عن الدور المالي الذي تحكمه اتفاقية تحدد الشروط المالية، كالمبلغ ومدة الالتزام وتحديد خط التمويل يلعب دورا تجاريا هاما، بتدخله في نشاطات الإنشاء والتمويل وتسويق الثروات وذلك عن

طريق عدة صيغ حسب ما يناسب طبيعة المشروع أو حسب ما يطلبه الزبون، حيث يعتمد البنك خمس صيغ هي:

- المرابحة؛
- الإجارة والاعتماد الإيجاري؛
- السلم؛
- الاستصناع؛
- المشاركة.

وسنقوم خلال هذا المحور بالتعريف بهذه الصيغ وصورها وأهميتها الاقتصادية:

1.2. المرابحة:

عرّف الفقهاء قديما بيع المرابحة بتعريفات متعدِّدة من أجمعها: "البيع برأس المال وربح معلوم ويشترط علمهما برأس المال، فيقول: رأس مالي فيه أو هو على بمائة بعتك بها، وربح عشرة، فهذا جائز لا خلاف في صحته"

وصورتها: أن يعرف صاحبُ السلعة المشتري بكم اشتراها ويأخذ منه ربحًا، إمّا على الجملة مثل أن يقول: اشتريتها بعشرة وتربحني دينارا أو دينارين، وإما على التفصيل وهو أن يقول: تربحني درهما لكل دينار أو غير ذلك.

1.1.2. أشكالها:

يمكن للمرابحة أن تكتسي شكلين:

- عملية تجارية مباشرة ما بين بائع ومشتري؛
- عملية تجارية ثلاثية ما بين المشتري الاخير (مقدم طلب الشراء) وبائع أول (المورد) وبائع وسيط (منفذ طلب الشراء).

وقد تم الأخذ بالصيغة الأخيرة هذه في العمليات المصرفية الإسلامية. يتدخل البنك بصفته المشتري الأول بالنسبة للمورد وكبائع بالنسبة للمشتري مقدم الأمر بالشراء (العميل). يشتري البنك السلع نقدا أو لأجل ويبيعها نقدا أو بتمويل لعميله مضاف إليه هامش الربح المتفق عليه ما بين الطرفين.

2.1.2. أهمية هذه الصيغة التمويلية:

المرابحة هي صيغة تمويلية تسمح للبنوك الإسلامية بتمويل وفقا لمبادئها، سواء الاحتياجات الاستغلالية لعملائها (مخزونات، مواد، المنتجات الوسيطة) أو استثماراتهم. (عرار، 2011م، ص170)

2.2. الإجارة (الاعتماد الإيجاري):

وتعرف على أنها: "تمليك منافع شيء مباحة مدة معلومة بعوض".

وبالنسبة لبنك البركة هي: "عقد إيجار أصول مقرون بوعد بالبيع لفائدة المستأجر.

ويتعلق الأمر بتقنية تمويل حديثة النشأة نسبيا، حيث يتدخل في هذه العملية ثلاثة أطراف أساسيين هم:

- مورد (الصانع أو البائع) الأصل؛
- المؤجر (البنك أو المؤسسة إلى تشتري الأصل لغرض تأجيره لعميله)؛
- المستأجر الذي يؤجر الأصل الذي يحتفظ بحق الاختيار في الشراء النهائي بموجب عقد التأجير.

ومن التعريف السابق، يستنتج أن حق ملكية الأصل يرجع للبنك خلال طول مدة العقد، غير أن حق الاستغلال يعود للمستأجر .

عند انتهاء مدة العقد يمنح للمستأجر أحد الخيارات الثلاث الآتية:

- العميل ملزم باقتناء الأصل (عقد ايجار تمليكي)؛
- العميل له الخيار ما بين إعادة استئجار الأصل أو إعادته الى البنك (عقد الاعتماد الايجاري)؛
- يستأجر العميل مرة أخرى الأصل المؤجر (تجديد عقد الاعتماد الايجاري).

1.2.2. أهمية هذه الصيغة التمويلية:

التأجير هو تقنية حديثة نسبيا لتمويل الاستثمارات (المنقولة وغير المنقولة). وفي هذا الصدد، يمكن أن يصنف ضمن صيغ التمويل المتوسطة والطويلة المدى. مطابقة هذه الصيغة لمبادئ الشريعة الإسلامية تجعل البنوك الإسلامية في استخدام هذه الصيغة المميزة في تمويل استثمارات عملائه. الميزة الثانية لهذه الصيغة تكمن في قوة الضمان التي تقدمه هذه الصيغة للبنك بوصفه المالك القانوني للعقار المؤجر.

بالنسبة للمتعاملين الاقتصاديين، مزايا التأجير كثيرة. أولا، تتيح لهم تجديد معداتهم قديمة وبالتالي الاستفادة من آخر التطورات التكنولوجية. من ناحية أخرى، يمنح لهم ميزة عدم تجميد أموالهم على المدى المتوسط والطويل في حالة اقتناء عن طريق التمويل الذاتي أو عن طريق تمويل استثماري.

حيث تقتصر التكاليف السنوية في إطار هذا التمويل على الإيجار فقط خلال هذه الفترة، مما يجعله محبذ لدى الشركات التي لديها صعوبة في تحقيق التوازن لوضعهم المالي.

يمكن أن تستفيد الشركات التي تختار هذا النمط من التمويل، على مزايا جبائيه تتمثل في الفرق الإيجابي بين مبلغ الإيجار السنوي ومبلغ الاهتلاك الذي كان من الممكن أن يقيد ضمن حقوق الملكية في حالة ما إذا كان الأصل موضوع اقتناء. .

وأخيرا، ترك مجالا لاستخدام حق الخيار النهائي (شراء -إعادة – إيجار ثاني)، يسمح له للبت في اختيار توقيت أنسب تبعا للظروف واحتياجات العمل. (عرار، 2011م، ص268)

3.2. السلم:

يعرف السلم على أنه: عقد على موصوف في الذمة، مؤجل، بثمن مقبوض في المجلس.

وصورته: أن يتعاقد الطرفان على شراء شيء ويدفع المشتري الثمن، على أن يسلمه البائع السلعة بعد أجل معين".

وخلافا للمرابحة لا يتدخل البنك بصفته بائع لأجل للسلع المشترات بطلب من عميله، ولكن بصفته المشتري بالتسديد نقدا للسلع التي تسلم له مؤجلا.

1.3.2. أهمية هذه الصيغة التمويلية:

تتمثل أهمية عقد السلم في أربعة نقاط أساسية هي:

- أنه موجه مباشرة إلى نشاط الانتاج، ويمكن وحدات الانتاج ولا سيما المنتجين الذين يعانون من نقص في السيولة النقدية من الاستمرار في العملية الإنتاجية، وزيادة قدرتهم الشرائية للسلع والمواد المستخدمة في الإنتاج، مما يؤدي إلى تنشيط الحركة الاقتصادية ويزيد من الاستثمار؛
- يؤثر بيع السلم على المسلم إليه بدرجة كبيرة بحيث يحد من إفلاس الكثير من المؤسسات، ويوفر مصدر تمويل للاستمرار في العملية الإنتاجية، كما يضمن تصريف البضاعة؛

- كما يمثل بيع السلم تمويل للمنتجين ولكن غير مكلف بحيث لا يوجد سعر فائدة مثلما هو حاصل في القروض؛
- الرقي بمستوى ضبط الأسواق ومراقبتها، بإشاعة استخدام المواصفات والمقاييس لضبط المبيع، لان العقد يقوم اصلاً على ضبط المواصفات والمقاييس. (دوابة، 2008م، ص142)

4.2. الاستصناع

الاستصناع هو شراء شيء محدد المواصفات يكون ممكن الصنع ويسلم في موعد معلوم بثمن معلوم، والربح هنا يظل مفترضا إلى أن يجري التسلم والتسليم، ويتم بيع بضاعة الشيء المصنوع بعد استلامه.

صورته:الاستصناع شراء شيء من صانع يطلب إليه صنعه، فهذا الشيء ليس جاهزا للبيع بل يصنع حسب الطلب، فالاستصناع إنتاج شيء لزبون معين وليس كصناعة اليوم إنتاجا للسوق لزبائن غير معينين وهو يصلح في الصناعات اليدوية.

1.4.2. أهمية هذه الصيغة التمويلية:

الاستصناع هو صيغة تسمح البنك الإسلامي المساهمة في أشغال البناء والتركيب والانتهاء من أعمال الكبرى. كما أنه يساعد على تمويل بناء منشآت الانتاج والنقل والاستهلاك بناء على طلب المستخدمين و / أو البائعين.

وفي الأخير، فإنه يوفر حلا بديلا يتوافق مع تعاليم الإسلام إلى تقنية التسبيقات على الصفقات العمومية بموجب أسلوب الاستصناع المزدوج المذكور أعلاه. (دوابة، 2008م، ص149)

5.2. المشاركة

وهي: الاجتماع في استحقاق أو تصرف، كما تعرف المشاركة بأنها اتفاق بين اثنين أو أكثر على خلط ماليهما أو عملهما أو التزامهما بقصد الاسترباح.

صورتها:

المشاركة كما هي مطبقة في البنوك الإسلامية مثل بنك البركة، تتم في أغلب الأحيان في شكل تمويل المشاريع أو العمليات الظرفية المقترحة من طرف العملاء .

ومهما يكن من أمر، فإن هذه المساهمة تنجز حسب الصيغتين التاليتين:

- **المشاركة النهائية:**

يشارك البنك في تمويل مشروع بصفة دائمة ويقبض دوريا حصته من الأرباح بصفته مساهم صاحب المشروع. ويتعلق الأمر هنا بالنسبة للبنك في استخدام طويل أو متوسط المدى لموارده الدائمة (حقوق الملكية، ودائع استثمارية مخصصة وغير مخصصة ...). يمكن أن تكون حصة البنك في شكل مساهمة في شركة موجودة، تمويل لرفع رأسمال أو المساهمة في تشكيل رأسمال شركة جديدة (شراء أو اكتتاب سندات أو حصص اجتماعية). يطابق هذا النوع من المشاركة التطبيقات المصرفية التقليدية في الايداعات الدائمة التي تقوم بها البنوك إما لمساعدة تشكيل مؤسسات أو لضمان مراقبة المؤسسات الموجودة.

- **المشاركة المتناقصة:**

يساهم البنك في تمويل مشروع أو عملية بنية تنازل تدريجيا من المشروع أو العملية وهذا بعد انسحاب صاحب لمشروع الذي يسدد للبنك حصته من الأرباح العائدة له كما يمكنه تخصيص كل أو جزء من حصته لتسديد حصة رأسمال البنك.

وبعد أن يسترجع البنك رأسماله والأرباح العائدة له، ينسحب من المشروع أو العملية. تشبه هذه الصيغة المساهمات الظرفية في البنوك التقليدية.

1.5.2. أهمية هذه الصيغة التمويلية:

يقدم تمويل المشاركة بسبب مرونته وطبيعته المساهماتية العديد من المزايا سواء للبنوك الإسلامية أو المتعاملين الاقتصاديين .

بالنسبة للبنوك الإسلامية، تمنح هذه الصيغة إمكانية توظيف الموارد على المدى المتوسط والطويل.

ويمكن أن يكون نوع من مصدر دخل منتظم ومستمر لتمكينها من توفير لمساهميه ومودعيه نسبة أرباح مثيرة للاهتمام للغاية.

وبالإضافة الى التمويل الظرفي للعمليات التجارية القصيرة المدى (بالخصوص بيع السلع على حالتها أو التصدير والاستيراد) وأخذ المساهمات، يمكن للمشاركة أن تأخذ شكل من أشكال التمويل المتوسط والطويل المدى. بهذا الصدد، فهي تشكل طريقة التمويل الأنسب لاحتياجات دورات إنشاء وتطوير المؤسسات على حد سواء في إنشاء و/ أو رفع رأس المال وفي شراء و / أو تجديد معدات الإنتاج. أيضا، فان المشاركة مطلوبة بكثرة من قبل المطورين لإنشاء المشاريع

الصغيرة والمتوسطة في شكل شركات من مختلف الأشكال (شركة مساهمة، شركة ذات مسؤولية محدود، شركة تضامن...).

بالنسبة للمتعاملين الاقتصاديين (الشركاء)، فإن مبدأ تقاسم المخاطر يجعل من المشاركة مصدر تمويل جذاب. إن ربح البنك هو بعيد أن يكون تكلفة مالية ثابتة، بل هو مساهمة متغيرة مرتبطة مباشرة بنتيجة الاستغلال. في حال وقوع الخسارة، فإنه لا يمكن للبنك المطالبة بأي تعويض، ولكن المطلوب أيضا أن يتحمل نصيبه من الخسارة بصفته شريك. وهذا يدل على أهمية دراسة المخاطر والربحية للعمليات والمشاريع المقترحة لهذا النوع من التمويل.

بالنسبة للمشاركة المتناقصة فإنها تسمح للبنوك الإسلامية منح لأصحاب الصفقات العمومية (أو غيرها)، تسبيقات على الصفقات مع تقاسم هامش الربح الناتج على تكلفة الإنجاز. تتم عملية الدفع على أساس وضعيات الإنجاز مع الاستناد على كل الوثائق المثبتة. ويتم الاقتطاع من التسديدات المجراة من قبل صاحب المشروع عن طريق المحاسب المكلف بالدفع، طبقا لأحكام عقد الرهن الحيازي للصفقة والواجب تحصيله في مثل هذه العمليات. غير أنه فمن الضروري أن تأخذ في الاعتبار متطلبات الشريعة الإسلامية في هذا المجال.

وتلبي أيضا التمويلات الممنوحة في شكل مشاركة الاحتياجات التمويلية للوحدات الصغيرة من قطاع الحرف، والسياحة، والمطاعم وغيرها من أنواع الأنشطة التي بالرغم من ضعفها من حيث الضمانات والموارد المالية، فإنها بالمقابل تمثل مصلحة ثقافية مضمونة.

وشجعت بعض البلدان لها تقليد قديمة في المجال المصرفي إنشاء بنوك متخصصة في تمويل مثل هذه الأنشطة وتعمل بطريقة تشاركية (البنوك الشعبية). (دوابة، 2008م، ص169-170-171)

3. المحور الثالث: حجم التمويلات التي يقدمها بنك البركة لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

سنقوم في هذا المحور بدراسة تطور حجم التمويلات التي يمنحها بنك البركة الجزائري خلال الفترة الممتدة بين 2010 إلى غاية 2017، وهذا بالاعتماد على التقارير السنوية التي تصدر عن البنك، كما سنقوم بدراسة تطور حجم الودائع لمعرفة قدرة البنك على استقطاب الودائع.

حيث أنه بعد الاطلاع على التقارير السنوية لبنك البركة خلال السنوات من 2010إلى غاية 2017، تمكنا من استخراج المعلومات التالية:

جدول رقم (01): التمويلات والودائع لبنك البركة الجزائري من 2010 -2017

	التمويلات الممنوحة	نسبة التغير في التمويلات	الودائع	نسبة التغير في الودائع
2010	55689	----	89983	----
2011	58584	05%	103285	15%
2012	57891	-01%	116515	12%
2013	63354	9.4%	125435	7.6%
2014	80627	27.3%	131175	4.6%
2015	96453	19.24%	154562	22.89%
2016	110711	15%	170137	10%
2017	139677	26.16%	207891	22.19%

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك البركة

وبالاعتماد على بيانات الجدول رقم (1) يمكننا توضح تطور التمويلات الممنوحة من طرف بنك البركة الجزائري، وكذلك تطور الودائع المستقطبة للفترة الممتدة بين 2010 و2017م.

الشكل رقم (1): تطور تمويلات وودائع بنك البركة الجزائري من 2010 إلى 2017

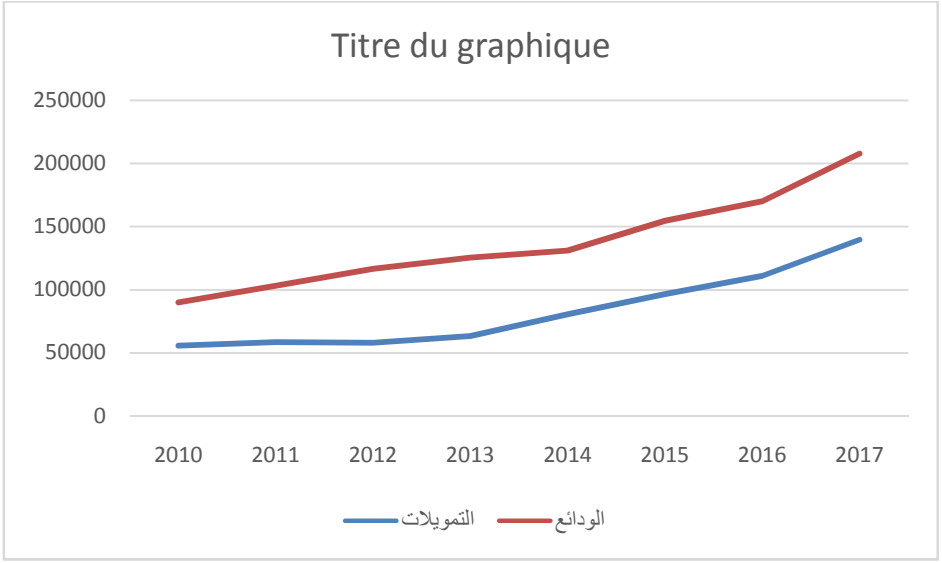

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على الجدول رقم (01)

1.3. تحليل الجدول:

نلاحظ من خلال الجدول السابق ما يلي:

1- قيمة التمويلات الممنوحة والودائع في تزايد مستمر: وهذا يدل على أن عملاء البنك في تزايد مستمر، وأن البنك كلما طالت مدة عمله ازدادت ثقة العملاء به، حيث أن البنك لا يزال حديث النشأة بالنسبة لبنوك أخرى، كما أن نسبة تطور كل من قيمة التمويلات والودائع في ظرف 8 سنوات تعتبر ممتازة حيث أن التمويلات ترتفع بمعدل متوسط 12.2% سنويا، أما الودائع فترتفع بمعدل متوسطقدره 11%في نفس الفترة. كما نلاحظ أن نسب الزيادة متقاربة بين كل من التمويلات والودائع

2- نسبة التمويلات الممنوحة لقطاع المؤسسات المتوسطة والصغيرة بالنسبة للتمويلات ككل: فقد جاء في التقارير السنوية للبنك بأن التمويلات الممنوحة للمؤسسات المتوسطة والصغيرة تمثل حوالي 60% من حجم التمويلات ككل، مشيرا إلى التزام البنك للتدخل باستمرار في المشاريع الاستثمارية المتوسطة والقصيرة الأجل، المنتجة للثروة والتي لديها مردودية محتملة على الاقتصاد الوطني وعلى البنك.

3- قيمة الودائع أكبر من قيمة التمويلات الممنوحة: وهذا المؤشر هو في صالح البنك حيث يؤكد على أن البنك متمكن من إدارة سيولته، وأن البنك محمي من خطر السيولة، حيث أنه من الطبيعي أن تكون تمويلات البنك أقل من الودائع بما أن المساوات تعد حالة استثنائية.

4- الارتفاع في كل من معدل التمويلات في السنوات الأربعة الأخيرة 2017/2016/2015/2014: قد يكون السبب الرئيس لهذا الارتفاع هو بداية الأزمة (أزمة النفط)، وزيادة الاعتماد على البنوك الخاصة في تمويل المشاريع.

4. الخاتمة:

من خلال الاطلاع البسيط على حجم التمويلات التي يمنحها بنك البركة الجزائري والودائع التي يستقطبها، وعلى الرغم من أنه بنك حديث النشأة حيث أنه لم يمر على إنشائه سوى 25 سنة، إلا أن النتائج التي حققها خلال هذه الفترة تدل على أنه هناك إقبال واسع على التعامل مع هذا النوع من البنوك خاصة وأن معاملاته تتوافق مع الشريعة الإسلامية التي هي دين الدولة.

1.4. النتائج:

أهم النتائج التي يمكن أن نتوصل إليها من خلال هذه الدراسة هي:

- البنوك الإسلامية لها قدرة كبيرة على التمويل مهما كان نوع الاستثمار وخاصة في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا راجع إلى مرونة الصيغ التمويلية التي توفرها هذه البنوك، وفيه دليل على أن الشريعة الإسلامية قابلة للتطبيق في أي زمان ومكان؛
- بنك البركة الجزائري استطاع خلال فترة قصيرة أن يكسب ثقة المتعاملين، ولكن تبقى بعض الشبهات التي تثار حول معاملاته بأنها تحايل على الربا. وهنا لا مناص للبنك من أمرين:
  - إما تبرير هذه المعاملات وتقوية موقفه؛
  - وإما تصحيحها وجعلها موافقة للشريعة الإسلامية السمحاء.
- رغم أن البنك ينشط في وسط مصرفي تقليدي إلا أنه استطاع أن ينافس ويحتل مكانه مرموقة ويحقق نتائج طيبة، وهنا يجب أن نطرح سؤال: لو كان البنك ينشط في وسط مصرفي إسلامي، هل كان سيحقق هذه النتائج؟ أم أن كونه يعد من الخيارات القليلة المتاحة هو ما جعله يستقطب هذا الكم من العملاء؟؛
- بنك البركة الجزائري يعتمد خمس صيغ تمويلية في منحه للتمويل وهي: المرابحة، الإجارة، السلم، الاستصناع والمشاركة، وهذه ليست كل الصيغ التي يمكن توفيرها من أجل تمويل قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- البنوك الإسلامية تتمتع بالقبول عند المتعاملين وخير دليل على ذلك هو الزيادة المستمرة في معدلات التعامل مع هذه البنوك أخذا وإعطاء (تمويلات-ودائع).

2.4. التوصيات:

بعد ما قمنا بتوضيح أهم النتائج المتوصل إليها من هذه الدراسة، يمكننا أن نطرح بعض التوصيات التي ارتأينا أن من شأنها أن تعدل من مسار الجهاز المصرفي الجزائري، وكذا تحسين حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للبلاد:

- اعتماد النظام الإسلامي في الجهاز المصرفي الجزائري يعتبر أداة فعالة لتحسين أداء هذه المصارف ومنحها قدرة ومرونة أكبر على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

- ضرورة تدريس الاقتصاد الإسلامي والصيرفة الإسلامية في كافة الجامعات الجزائرية وفتح أقسام خاصة بها، وتكوين وإعداد إطارات متخصصة في الاقتصاد الإسلامي، وتطوير البحث العلمي في هذا المجال، من أجل تطوير الصيرفة الإسلامية؛
- من أكبر الشبهات التي تثار حول بنك البركة الجزائري أنه يعمل تحت بنك مركزي تقليدي يتعامل بالفائدة وبالتالي يجب إنشاء بنك مركزي إسلامي وتحويل النظام المصرفي ككل إلى نظام إسلامي كما فعلت عدة دول؛
- بنك البركة لا يستعمل سوى خمس صيغ من التمويل الإسلامي ويهمل باقي الصيغ، وبالتالي فإن البنك يستطيع تطوير نشاطه وإدخال الصيغ الأخرى في برنامج تمويله للمشاريع؛
- أهم عامل لنجاح المؤسسات المتوسطة والصغيرة واستدامتها هو التمويل السليم والصحيح والموافق لشريعة الله عز وجل، فالمرابي هو محارب لله ورسوله ومن يحارب الله ورسوله يخسر لا محالة، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (278) فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لا تَظْلِمُونَ وَلا تُظْلَمُونَ (279)﴾ [البقرة].

5. المراجع:

1) AL baraka bank, Retrieved:14/08/2017, from http://www.albaraka-bank.com
2) بنك البركة، الجزائري، التقارير السنوية للسنوات من (2010-2017)، من الموقع:http://www.albaraka-bank.com ،شوهد يوم: 2019/08/07الساعة 22:50
3) دوابة، أشرف محمد (2008م)، الاستثمار في الإسلام، القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر.
4) عرار، حسان محمود (2011م)، الاستثمار وضوابطه في الفقه الإسلامي، القاهرة: دار ابن الجوزي.
5) عيشوش، عبدو (2009م)، تسويقالخدماتالمصرفيةفيالبنوكالإسلامية،(مذكرةماجستير غير منشورة، جامعةالحاجلخضرباتنة،الجزائر).
6) منصور، عبد الله، ومرابط، سليمان(2003م)، تقييم تجربة بنك البركة في إطار إصلاح المنظومة المصرفية الجزائرية، الندوة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها في الاقتصاديات المغربية، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، 25-28 ماي.